

سنن البيهقي الكبرى

11184 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو بكر بن إسحاق الفقيه أنبأ علي بن عبد العزيز ثنا القعنبي ح وأنبأ علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا إسماعيل القاضي ثنا عبد الله بن مسلمة وإبراهيم بن حمزة قالا ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن بن عباس γ أن رجلا لزم غريما له بعشرة دنانير فقال له والله ما عندي قضاء أقضيكه اليوم قال فوالله لا أفارقك حتى تعطيني أو تأتي بحميل يتحمل عنك قال والله ما عندي قضاء وما أجد من يتحمل عني فجره إلى رسول الله ﷺ فقال يا رسول الله إن هذا لزمني واستنظرته شهرا واحدا فأبى حتى أقضيه أو آتية بحميل فقلت والله ما أجد حميلا ولا عندي قضاء اليوم فقال له رسول الله ﷺ هل تستنظره إلا شهرا واحدا قال لا قال فأنا أتحمّل بها عنك فتحمل بها رسول الله ﷺ فذهب الرجل فأتاه بقدر ما وعده فقال له رسول الله ﷺ من أين جئت بهذا الذهب قال من معدن قال اذهب فلا حاجة لنا فيها ليس فيها خير قال فقضاها عنه رسول الله ﷺ وفي هذا كالدلالة على أن الحق بقي في ذمته بعد التحمل حتى أكد عليه مقدار الاستنظار ثم أنه تطوع بالقضاء عنه وتنزه عن التصرف في مال المعدن والله أعلم وقد روينا عن النبي ﷺ أنه قال نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضي عنه